الأمم المتحدة

A/67/761

الجمعية العامة

Distr.: General
27 February 2013
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والستون

البند ٧٥ (أ) من جدول الأعمال

المحيطات وقانون البحار

رسالة مؤرخة ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية

يشرفني أن أحيل إليكم المذكرة الشفوية المؤرخة ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ الموجهة من وزارة خارجية جمهورية إيران الإسلامية إلى سفارة دولة الكويت في طهران، ردّا على بعض الادّعاءات المتصلة بأنشطة سفن إيرانية في الخليج الفارسي (انظر المرفق).

وأرجو ممتنّاً تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الدورة السابعة والستين للجمعية العامة، في إطار البند ٧٥ (أ) من جدول الأعمال.

(توقيع) محمد **خزاعي**

السفير

الممثل الدائم

050313 040313 13-24423 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق الرسالة المؤرخة ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٣ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية

تهدي وزارة خارجية جمهورية إيران الإسلامية تحياتها إلى سفارة دولة الكويت في طهران، وبالإشارة إلى المذكرة الشفوية رقم ٢٠١٢١٢٣٧ المؤرخة ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ الموجهة من وزارة خارجية دولة الكويت إلى سفارة جمهورية إيران الإسلامية في الكويت العاصمة، تتشرف بأن تفيد بما يلي:

تؤكد نتائج التحقيقات التي أجرتها السلطات المختصة في جمهورية إيران الإسلامية أن السفن العسكرية الإيرانية لم ترتكب أي انتهاك، ولذلك، فالادعاءات الواردة في المذكرة الشفوية المذكورة آنفا مرفوضةٌ رفضا قاطعا. والجدير بالذكر أن جميع الأنشطة التي تقوم بها جمهورية إيران الإسلامية في الخليج الفارسي وبحر عمان ودوريات سفنها العسكرية هناك إنما تجري وفقا لقوانين جمهورية إيران الإسلامية وبناء على مقتضيات القانون البحري الدولي.

وينبغي التذكير بأن توجيه الادعاءات الاستفزازية التي لا تستند إلى أي أساس، واستخدام مفاهيم ومصطلحات في غير محلها ولا مبرر لها، حيث إن لها دلالات محددة بموجب القانون الدولي، أمرٌ يتعارض مع مبدأ حسن النية، ويقوض الجهود الثنائية والمتعددة الأطراف التي تبذلها دول المنطقة لتعزيز الاستقرار والأمن في المنطقة، ولا يسهم في إرساء التفاهم والثقة بين الأطراف.

وإضافة إلى ذلك، واتّساقا مع تصريحاتها السابقة، فإن حكومة جمهورية إيران الإسلامية لا تعترف بأي مطالبة بحقوق سيادية على موارد قاع البحر وباطن أرضه في المنطقة المقسومة بين الكويت والمملكة العربية السعودية (المنطقة المحايدة سابقا) ما لم وحتى يتم تعيين حدودها البحرية في هذه المنطقة. وستحدد الحقوق السيادية لجمهورية إيران الإسلامية ودولة الكويت والمملكة العربية السعودية في هذه المنطقة على أساس مبادئ حسن النية وحسن الجوار والقانون الدولي.

وختاما، فإن جمهورية إيران الإسلامية، إذ تذكّر بالمبدأ الراسخ في القانون الدولي الذي يذهب إلى أن المعاهدات الثنائية لا تسفر عن التزامات على الدول الأخرى، وإذ تكرر تأكيد الاعتراض الذي سبق أن أبدته في عام ٢٠٠٩ على الاتفاق الثنائي المبرم بين دولة الكويت والمملكة العربية السعودية، فإنها على أهبة الاستعداد لإجراء مفاوضات ثنائية مع الكويت من أجل تعيين الحدود البحرية لكلتا الدولتين في الجزء ذي الصلة من المنطقة المقسومة.

وتغتنم وزارة خارجية جمهورية إيران الإسلامية هذه الفرصة لكي تقدم مجددا إلى سفارة دولة الكويت في طهران أسمى آيات تقديرها.